فلو كان فعلان غير صفة كسرحان او صفة عارضة كصفوان بمعنى قاس وموءنثه
على فعلانة كندمانة انصرف وقوله كما بفتح اي في اللفظ لكن في وزن النوع الثاني مما
اشار اليه بقوله ** او وزن فعلاء وافعلاء ** كمثل حسناء وانبياء ** اي او جاء
مما في اخره وزنه فعلاء كحسناء او افعلاء كانبياء او نحوهما مما فيه الف التانيث الممدودة
نكرة او معرفة مفردا او جمعا اسما او صفة وصفة لا تنصرف لو اعن اشياء اذ اصله فعلاء
بخلاف ان هي الا اسماء والمانع له من الصرف الف التانيث الممدودة واستقلت بالمنع
كما تقدم واشار الى الرابع بقوله ** او وزن مثنى وثلاث في العدد ** فامنع يا صاح الى قول السدد **
اي او جاء مما في وزنه مفعل بفتح اوله او فعال بضم اوله من الواحد الى الاربعة
باتفاق ومن الخمسة الى العشرة على الاصح عند ابن مالك وجماعة كموحد واحاد ومثنى وثلاث
وهي معدولة عن الفاظ العدد الاصول مكررة نحو جاء بني القوم احاد اي واحدا واحدا
وكذا الباقي ولا تستعمل هذه الالفاظ الا نعوتا نحو اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع او
اخبارا نحو صلاة الليل مثنى والمانع لهذا النوع من الصرف الصفة والعدل واذا سمي بهذا
النوع مثنى وثلاث بقي على منع صرفه كما اقتضاه كلامه فيما بعد خلافا للاخفش وابي
العباس لان الصفة وان زالت بالتسمية خلفتها العلمية والعدل باق وفيما يوجد
في بعض النسخ بدل قوله فامنع الى اخره ** اذ ما راى لصرفها قط احد ** فيه نظر بالنسبة
الى نفي الخلاف والاصغاء استماع القول والسداد الصواب واضافة القول اليه من
اضافة الموصوف الى صفته ويا صاح منادى مرخم واشار الى الخامس بقوله
** وكل جمع بعد تانيه الف ** وهو خماسي فليس ينصرف ** وهكذا ان زاد في المثال **
** نحو دنانير بلا اشكال ** اي وكل جمع خماسي او سداسي موازن مفاعل او مفاعيل
في كون اوله مفتوحا وثالثه الفا بعدها حرفان او ثلاثة اوسطها ساكن وما يلي الالف
مكسور لفظا او تقديرا فانه لا ينصرف كمساجد ومصابيح ولا يشترط ان يكون اوله
ميما كدراهم ودواب لان المعتبر موافقته لمفاعل او مفاعيل في الهيئة لا في الحروف
ويسمى الجمع المتناهي والجمع الذي لا نظير له في الاحاد وانما استقل بالمنع لقيام الجمع

فيه مقام

٢٩

فيه مقام علتين فكونه جمعا علة وخروجه عن صيغة الاحاد العربية بمنزلة علة اخرى
لان هذين الوزنين يختصان بالجمع او بما نقل منه كحضاجر للضبع واذا كان هذا الجمع
معتل الاخر كجوار وغواش اجري في الرفع والجر مجرى المنقوص المنصرف كقاض في
حذف يائه وثبوت تنوينه نحو ومن فوقهم غواش والفجر وليال عشر وفي النصب مجرى
الصحيح كدراهم في سلامة اخره وظهور فتحه من غير تنوين نحو سيروا فيها ليالي لكن تنوين
قاض تنوين صرف ونحو جوار وغواش تنوين عوض وجر قاض بكسرة مقدرة وجوار
بفتحة مقدرة وانما قدرت مع خفتها لنيابتها عن الكسرة ** فهذه الانواع ليست تنصرف **
** في موطن يعرف هذا المعترف ** اي ان هذه الانواع الخمسة لا تنصرف في حال
تنكير ولا تعريف وهي لا تنصرف ابدا فاذا سمي بشيء منها بقي على منع صرفه كما لو سمي شخص
بالجمع المتناهي كحضاجر علما للضبع او بافعل للوصف كاحمر مسمى به نظرا الى اصلها وقد مر
ان بعضهم يصرف نحو ادهم مما استعمل استعمال الاسماء وعن الاخفش وابي العباس
انهما يصرفان نحو مثنى وثلاث اذا سمي بها وذلك لزوال الوصف والعدل فليس فيهما الا
التعريف خاصة ورد بان هذا لا نظير له اذ لا يوجد لنا ما ينصرف في المعرفة ولا ينصرف في
النكرة وانما الموجود العكس واعلم ان هذه الانواع اذا نكرت بعد التسمية لم تنصرف
ايضا الا افعل التفضيل اذا سمي به مجردا من من ثم نكر فانه ينصرف بالاجماع لانه لم يبق
فيه شبه الوصف اذ لم يستعمل الا بمن ظاهرة او مقدرة فان سمي به مع من ثم نكر منع قولا واحدا
** وكلما تانيثه بلا الف ** فهو اذا عرف غير منصرف ** كقولك هذا طلحة الجواد **
** وهل اتت زينب ام سعاد ** ويكن مخففا كدعد ** فاصرفه ان شئت كصرف سعد **
هذا هو القسم الثاني وهو ما امتنع صرفه معرفة لا نكرة وهو ستة انواع بدأ منها بما
تانيثه بغير الالف فاذا كان الاسم المؤنث معرفة بالعلمية امتنع صرفه للعلمية والتانيث
سواء كان علما لمؤنث كفاطمة ام لمذكر كحمزة زائدا على ثلاثة احرف ام لا متحرك الوسط ام لا
اعجميا ام لا منقولا من مذكر الى مؤنث ام لا لكن بشرط تحتم التانيث المعنوي في منع الصرف
احد امور اربعة اما زيادته على ثلاثة احرف كزينب او تحرك الوسط كسقر او العجمة كبلخ اسم لبلد

Copyright © King Saud University